

فان خيار لورثة العامة لا الورثة رب الارض **وتفسخ بالفز كالله**
ارعة بان يكون العامل سارقا معروفا بالسرقه تخاف في
عليه سرقه الشرا او الفضي **ارمر ايضا لا يقدر على العمل قبل**
الادراك وانما يقدر به لانه لو كان بعد الادراك انتهت فلا يمكن التفسخ
ولو ادرك العامل التزك هل يكون عذرا فيه روايتان وثاويته
هنا ان بشرط العمل بغيره فيكون عذرا من جهته والله اعلم
كتاب الزبايح المناسبة بين الكتابين ان الهدية
اتلاف موجود في الحال وهو تذبذب البذر ليحصل النفع
في الهالك من الخارج فكذلك الزبايح اتلاف الموجود في الحال
لينتفع بالهالك من الهالك من الاوان الاول سبب حصول اقوات
الناس والبهائم وهذا سبب حصول غذا يعض الحيوانات
وكذا المسافات لتحصيل الثمران كما ان الزبايح لتحصيل
اللحم **هي جمع ذبيحة وهو اسم كما يذبح** كل ذبح بالكسر
والذبح اي الذكوان اختياريا واضطراري فاول **قطع الادم**
اج وهو عروق الحلق في الذبح والثاني قطع اي موضع كان
من البدن **وحل ذبيحة مسلم** **والقباي** مطلقا سواء كان حريا
او ديبا او عربيا او تغلبيا وعذ الشاغوي لا يحل لو كان تغلبيا
ثم حل ذبيحة الكتابي فيما اذا لم يذكر وقت الذبح عزير الاول
السيح اما ان اذكر ذلك فلا يحل كما لا يحل ذبيحة المسلم
اذكر

اذ ذكر وقت الذبح غير اسم الله تعالى **وحل ذبيحة صبي**
وامرأة واخرس واقلق هذه اذا كان الاصح عاقلا ضابطا
والعقل هو ان يعقل التسمية وقيل ان يعقل ان الذبيحة
انها تحل بالتسمية وقيل ان يعقل انها تحل بقطع الحلقوم
والارواح واما الضابط بان يضبط شرابط الذبح من
قطع الادم وحسن القيام به اما اذا لم يكن بهذه الصفة
لا تحل ذبيحة وان كان مسلما بالفا **حجوس ووشني ومر**
تدر حرم اي لا يحل ما ذبحه الحرم من الصيد مطلقا سواء كان
ذبحه في الحلال او في الحرام وكذا لا يحل ما ذبح في حرم من الصيد
سواء كان الذابح حلالا او حرام **وتلك التسمية** اي لا يحل
ذبيحة تارك تسمية حال كونه **عمدا وحلت** لو كان **الشرك**
ناسيا وقال الشافعي تحل في الوجهين وقال مالك لا تحل
فيهما والسلم والكتابي في ترك التسمية سواء على هذا الخلاف
اذا ترك التسمية عن ارادة او سلك الباري والكذب وعذ الرمي
والاضحية شاة ومسمى الله ثم تركها وذبح شاة اخرى وترك
التسمية عليها لا يحل ولورمي سهما الي صيد ومسمى فاصاب
صيدا اخر حل او اخذ سكين ومسمى ثم تركه او اخذ سكين
اخر حل او ارسل طيه اي جرد ومسمى وترك الكلب ذلك الصيد
واخذ غيره حل ولو ذبح تلك الشاة ثم ذبح اخرى وظن